

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٣٦١ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٦٣ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ، ولائحته التنفيذية ؛

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٩١ بشأن العمل بالكود المصرى لتصميم واختيار أسس البياض الخارجى - الداخلى - الخاص ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٧ بشأن العمل بمواصفات بنود أعمال البياض ؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن تشكيل لجنة تخصصية لتحديث مواصفات بنود أعمال البياض ومواصفات بنود أعمال المباني ؛

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء بشأن إنهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٩١ وكذلك إنهاء العمل بالجزء الخاص بمواصفة بنود أعمال البياض والمذكورة بالقرار الوزارى رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٧ مادة (١) والعمل بمواصفات بنود أعمال

البياض فى المباني ؛

وعلى موافقتنا ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يتم العمل بمواصفات بنود أعمال البياض فى المباني (المرفقة)، وينهى العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٩١ كما ينهى العمل بالجزء الخاص بمواصفة بنود أعمال البياض والمذكورة بالقرار الوزارى رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٧ مادة (١١).

(المادة الثانية)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر المواصفات والتعريف بها والتدريب عليها.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويُعتبر نافذاً بعد مرور ستة أشهر من تاريخ النشر.

صدر فى ٢٠٢٥/١١/٣٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني

